

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٢٣٨ لسنة ٢٠٠١

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ في شأن مزاولة مهنة الصيدلة والقرارات المنفذة له ؛

وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها المعدل بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٩ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٨٧ لسنة ١٩٨٥ في شأن تنظيم تداول بعض المواد والمستحضرات الصيدلانية المؤثرة على الحالة النفسية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٧ في شأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٤٨٧ لسنة ١٩٨٥ المشار إليه ؛

وعلى ماقررتة اللجنة الفنية لمراقبة الأدوية بجلستها بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٧ ؛

وبناء على ما عرضه السيد الدكتور رئيس مركز التخطيط والسياسات الدوائية ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف مستحضر (كوميديال) إنتاج شركة الإسكندرية للأدوية إلى الجدول الثاني

الملحق بالقرار الوزاري رقم ٤٨٧ لسنة ١٩٨٥ المعدل بالقرار الوزاري رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٧ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠١/١٠/٣

وزير الصحة والسكان

د. / إسماعيل سلام